في شهر كذا ومثال اتاني اليوم خمر اي شرب خمر ومثال
اتاني الليلة الهلال اي الهلال كان في الليلة ومثل
ذلك الرطب شهري ربيع فات الهلال والرطب اشبه
كل منها المعنى من حيث التجدد والحدوث بخلاف
ما اذا لم يكن الاخبار به عن الجثة مفيدا نحو زيد
اليوم او يوم الجمعة فانه لا يصح كالاخبار به عن
المعنى نحو القتال زمانا او حينا واما ظرف المكان
فيصح الاخبار به عن الجثة كما يصح الاخبار به عن
المعنى وظاهر كلامه ان شرط الفائدة خاص بالزمان
اذا وقع خبرا عن الجثة دون ما اذا كان اسم مكان
واقعا خبرا عن المعنى ودون ما اذا كان اسم مكان
واقعا خبرا عنها وليس كذلك بل لابد من الفائدة
في جميع فقولك القتال مكانا او حينا او زيد اليوم
او يوم الجمعة لا يصح الاخبار في هذه الامثلة كلها
باسم الزمان والمكان عن المعنى وعن الجثة
لعدم الفائدة واعلم ان اسم الزمان اذا وقع
خبرا عن المعنى وكان المعنى مستغرقا له كله او
بمقاربا لاستغراقه وكان اسم الزمان نكرة رفع نحو
الصوم يوما والسير شهرا فالصوم مستغرق لجميع
اليوم والسير مقارب لاستغراقه للشهر اذا كان
واقعا في الكرم ويجوز جره بفي ونصبه نحو الصوم

في

في يوم او يوما فان لم يكن نكرة بان كان معرفة
نحو الصوم يوم الجمعة ومثله بما اذا كان
نكرة ولم يستغرقه المعنى ولا قارب استغراقه بان لم
يكن واقعا في الكرم فانه يكون منصوبا ويصح جره
في نحو الخروج يوما او في يوم ولا شك ان الخروج
لا يقع في جميع اليوم ولا اكثره بل في جزء منه ولا يرد
على ذلك قولنا الحج اشهر معلومات حيث وقع
الشهر الذي هو ظرف زمان مع انه نكرة ولم يستغرقه
المعنى لان من المعلوم ان افعال الحج تقع في زمن
قليل منها لا في جميعها ولا في اكثرها لان المنظور له
في هذه الاية الخطاب المتوجه من الله سبحانه
وتعالى للمكلفين بالافعال ولا شك ان الخطاب
مستمر دائم من اول الاشهر الى اخرها فما كان
المنظور له ذلك جاز رفعه لاستغراق الخطاب لجميعها
فكأن الافعال مستغرقتها تقديرا وصح الاخبار
بالشهر الذي هو جمع عن المفرد الذي هو الحج لانه
على معنى في اي كائن في الشهر او فطابق الخبر
المبتدأ لتقديره مفردا واما اسم المكان اذا وقع
خبرا عن الجثة فان كان غير متصرف نحو زيد عندك
امتنع رفعه وان كان متصرفا وهو نكرة نحو زيد ذو
مكان وجب رفعه اما اذا كان متصرفا وهو معرفة نحو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)